

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على الطلب الذي قدمه السيد (عمر نهاد عبد العزيز موسى) المجمدة أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٢ لسنة ٢٠١٧) ضمن التسلسل (٤١) .

اطلعت اللجنة على الطلب المذكور آنفاً ودرست الأدلة والحيثيات المبينة ، ووفقاً للصلاحيات المخولة الى رئيس اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين ما يأتي:

أولاً : الموافقة على إطلاق الراتب الذي يتقاضاه المذكور آنفاً من المديرية العامة لتربية ديالى، استناداً إلى احكام المادة (١٧/ثانياً/أ) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للأسباب المنصوص عليها في أحكام المادة (٢٠/أولاً) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٦/١٩